النزاهة تعيد امين بغداد الاسبق للحبس بعد طعنها بقرار "العفو"

أعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّـَة، عن صدور قرار حكمٍ غيابيّ ٍ يقضي بالحبس الشديد بحقّ ِ أمين بغداد الأسبق؛ لمُخالفته واجباته الوظيفيّـَة بعد أن كان قد شُمل بقانون العفو العام.

وأفادت دائرة التحقيقات في النزاهة بجسب بيان للهيئة، بأن "محكمة جنح الرصافة المُختصّـَة بقضايا النزاهة أصدرت حكماً غيابيآ يقضي بالحبس الشديد لمُدّـَة ثلاث سنواتٍ بحقّ ِ أمين بغداد الأسبق؛ جرّـَاء المُخالفات المرتكبة التي رافقت توزيع الأراضي وفق قرار مجلس الوزراء المرقم (٢٥٤ لسنة ٢٠١٣)".

وبينت أنّـَ "تفاصيل القضيّـَة تشير إلى أنّـَ المدان سبق أن تمّـَ شموله بأحكام قانون العفو العام في هذه القضيّـَة، بيد أنّـَ هيئة النزاهة الاتحاديّـَة قدّـَمت طعناً تمييزاً وتمّـَ نقض القرار بناءً على هذا الطعن".

وأضافت النزاهة إنّـَ "المحكمة، وبعد اطلاعها على الأدلة والإثباتات في القضيّـَة، وما جاء في الطعن

التمييزيّ ِ للهيئة، أصدرت حكماً غيابياً بحق المدان يقضي بالحبس الشديد لمُدّ َة ثلاث سنواتٍ؛ استناداً إلى أجكام المادة (331) من قانون العقوبات".

ولم تفصح هيئة النزاهة عن أسم أمين بغداد المدان وأكتفت بالإشارة الى منصبه الوظيفي الأسبق.